[150] والتنظيف بالموسى، وحلق الجسد بالنورة، وكثرة الطروقة (1). أقول: والروايات في هذا المعنى متظافرة. وقد مر بعضها وسيأتي بعضها. 19 - وفي الكافي: مسندا عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: كانت لرسول الله (صلى الله عليه وآله) ممسكة إذا هو توضأ أخذ بيده وهي رطبة، فكان إذا خرج عرفوا أنه رسول الله برائحته (2). 20 - وفي المكارم: وكان لا يعرض له طيب إلا تطيب، ويقول: هو طيب ريحه خفيف محمله، وإن لم يتطيب وضع أصبعه في ذلك الطيب ثم لعق منه (3). 21 - وفيه: وكان (صلى الله عليه وآله) يستجمر بالعود القماري (4). 22 - وفي ذخيرة المعاد: وكان - أي المسك - أحب الطيب إليه (صلى الله عليه وآله) (5). 23 - وفي الكافي: مسندا عن إسحاق الطويل العطار عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) ينفق في الطيب أكثر مما ينفق في الطعام (6). 24 - وفيه: مسندا عن أبي بصير عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: الطيب في الشارب من أخلاق النبيين وكرامة الكاتبين (7). 25 - وفيه: مسندا عن السكن الخزاز قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: حق على كل محتلم في كل جمعة أخذ شاربه وأظفاره ومس شئ من الطيب. وكان رسول الله (صلى الله عليه وآله) إذا كان يوم الجمعة ولم يكن عنده طيب دعا ببعض خمر نسائه فبلها في الماء ثم وضعها على وجهه (8). 26 - وفي الفقيه: كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) إذا كان يوم الجمعة ولم يصب طيبا دعا

---

(1) الفقيه 1: 131، ومكارم الأخلاق: 63، وتحف العقول: 442. (2) الكافي 6: 515، ومكارم الأخلاق: 42. (3) مكارم الأخلاق: 34. (4) مكارم الأخلاق: 34. (5) لم نعثر عليه في ذخيرة المعاد، وروى هذا المعنى الكليني في الكافي 6: 515. (6) الكافي 6: 512، ومكارم الأخلاق: 43. (7) الكافي 6: 510، ومكارم الأخلاق: 42. (8) الكافي 6: 511.